الجمهورية التونسية

وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن

بـــــلاغ

تفتح بوزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن المناظرة الداخلية بالملفات للترقية **إلى رتبة مندوب حماية الطفولة رتبة ثالثة** بسلك مندوبي حماية الطفولة بعنوان سنة **2026 وذلك يوم 31 ديسمبر 2026 وفقا للشروط التالية:**

المناظرة	الشروط اللازمة للترشح	الوثائق التي يتعين تقديمها	آخر أجل لتقديم الترشحات	عدد الخطط المعروضة للتناظر
المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مندوب حماية الطفولة رتبة ثالثة بسلك مندوبي حماية الطفولة.	يمكن أن يترشح للمناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مندوب حماية الطفولة رتبة ثالثة بسلك مندوبي حماية الطفولة، مندوبو حماية الطفولة رتبة ثانية المترسمون برتبتهم والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ غلق قائمة الترشحات.	- مطلب ترشح، - سيرة ذاتية، - نسخة من الشهائد العلمية للمترشح، - ملف يحتوي على الوثائق المبينة للخدمات التي قام بها المترشح بالإدارة، - الأعداد الإدارية للسنوات الثلاث التي تسبق سنة فتح المناظرة. - تقرير يتم إعداده من قبل المترشح يتضمن الأنشطة التي قام بها خلال السنتين السابقتين لفتح المناظرة (المشاركة في ملتقيات، محاضرات، دورات تكوينية)، - نسخ من الأعمال والبحوث والمنشورات ذات الصلة بميدان حقوق الطفل وأعمال التأطير والمراقبة العامة والتصور والتنسيق (إن وجدت) التي أعدها المترشح أو التي ساهم في إعدادها خلال السنتين السابقتين لفتح المناظرة مصحوبة بملاحظات رئيس الإدارة .	30 نوفمبر 2026	01

ملاحظة هامة: يجب على المترشحين للمناظرة المشار إليها أعلاه أن يرسلوا مطالب ترشحهم عن طريق التسلسل الإداري ويرفض وجوبا كل مطلب ترشح يرد بعد الاجال المحددة.